



قائمة الاسئلة 2025-05-13 05:01

فقه المعاملات المالية-الثاني-النظام الموازي-الشريعة والقانون-الفترة الخامسة-درجة الامتحان(90)

أ.د/ عبدالمؤمن شجاع الدين

(1) اتفق الفقهاء على :

(1) - تحريم بيع المشاع

(2) + جواز بيع المشاع

(3) - وجوب بيع المشاع

(2) يذهب كثير من الفقهاء الى ان مصطلح المعاملات لا يطلق الا على :

(1) - الاحكام المتعلقة بالجرائم والعقوبات

(2) - الاحكام المتعلقة بالعقيدة

(3) + الاحكام المتعلقة بالمال

(3) من الضوابط الشرعية التي تحكم المعاملات المالية :

(1) - تأخير حقوق العمال

(2) - تأخير الصلاة

(3) + عدم تأخير حقوق العمال

(4) من طرق التعبير عن الايجاب والقبول :

(1) - التعاقد بالأفاق

(2) + التعاقد بالألفاظ

(3) - التعاقد بالإنفاق

(5) التعاقد بالرسالة :

(1) + جائز

(2) - محرم

(3) - واجب

(6) من خصائص العقد الالكتروني :

(1) - صعوبة ابرام المعاملات التجارية

(2) - تعذر ابرام المعاملات التجارية

(3) + سهولة ابرام المعاملات التجارية

(7) يشترط في المبيع ان يكون :

(1) + مالا مباحا متقوما

(2) - عقارا

(3) - منقولا

(8) الصبرة هي :

(1) - الصبرة المصنوعة من الحديد الصلب

(2) - الجد الأول لإحدى الأسر في الشام

(3) + الكومة من الطعام

(9) الجهالة الفاحشة هي :

(1) - التي لا تقضي الى النزاع

(2) + التي تقضي الى النزاع

(3) - القول الفاحش

(10) من شروط صحة عقد البيع ان يكون :

(1) + العوض معلوما للعاقدين

(2) - العوض مجهولا

(3) - العوض غير موجود

(11) اتفق الفقهاء على جواز بيع :

(1) - العينة

(2) - الطير في السماء

(3) + المواضعة

(12) المقصود ببيعين في بيعه عند الفقهاء هو :





- (1) - اجتماع عدة متعاقدين في عقد واحد
- (2) - اجتماع الايجاب مع القبول
- (3) + اجتماع اكثر من عقد في صفقة واحدة
- (13) ذهب جمهور الفقهاء الى ان التورق :
- (1) - واجب
- (2) - محرم
- (3) + جائز
- (14) اتفق الفقهاء على انه :
- (1) - يجوز بيع الطعام قبل قبضه
- (2) - يجب بيع الطعام قبل قبضه
- (3) + يحرم بيع الطعام قبل قبضه
- (15) من شروط المساقاة ان :
- (1) + يكون نصيب كل طرف معلوما شائعا
- (2) - يكون نصيب كاتب العقد من المحصول معلوما
- (3) - يتم دفع نصيب المالك مقدما
- (16) من شروط السمسار :
- (1) + ان يكون خبيرا فيما يتوسط فيه
- (2) - أن يكون محافظا على الشرائع الاسلامية
- (3) - أن يكون خريجا من كلية التجارة
- (17) النهي عن بيع فضل الماء لا يشمل :
- (1) - بيع الماء الجاري في النهر
- (2) - بيع الماء العذب من البحيرة
- (3) + بيع الماء المجلوب من الابار الخاصة عن طريق وايت الماء
- (18) من ضوابط البيع بالتقسيط :
- (1) + ان يكون أجل دفع الأقساط محددا
- (2) - ان يتم دفع الأقساط مقدما قبل استلام المبيع
- (3) - ان يتم دفع الأقساط دفعة واحدة عند استلام المبيع
- (19) العملات الرقمية عبارة عن:
- (1) + عملات وهمية
- (2) - عملات ورقية
- (3) - عملات وطنية
- (20) مجلس العقد الحكمي هو :
- (1) - المجلس العربي المريح
- (2) - المجلس المحلي للمدينة
- (3) + حينما يكون البائع في مكان والمشتري في مكان اخر ويتم التواصل بينهم بالصوت او الكتابة
- (21) تشابه المزارعة والشركة والاجارة من حيث :
- (1) + ان المزارعة عبارة عن مشاركة في الناتج بين مالك الأرض والمزارع
- (2) - ان المزارعة عبارة عن مشاركة في ملكية الأرض
- (3) - ان المزارعة عبارة عن عامل يعمل باجر يومي
- (22) البيع :
- (1) - عقد بإدارة منفردة
- (2) - عقد اذعان
- (3) + عقد معاوضة
- (23) العينة لغة :
- (1) - الهبة
- (2) + السلف
- (3) - التسليم
- (24) الخيار هو :
- (1) + ان يكون للمتعاقد الحق في فسخ العقد او امضاءه





- (2) - الحق في المطالبة بالتعويض
- (3) - الحق في مقاضاة المتعاقد الآخر
- (25) من امثلة الجهالة في نوع المبيع ان يقول البائع :
- (1) + بعتك حيوان دون ان يحدد نوعه
- (2) - بعتك هذا الوادي جزافا
- (3) - بعتك حمولة هذه السيارة من الخوخ
- (26) اتفق الفقهاء على ان النجش:
- (1) - واجب
- (2) + محرم
- (3) - مباح
- (27) خيار الرؤية هو ان يكون للعائد الحق في فسخ العقد:
- (1) - بعد تجربة المبيع
- (2) + عند رؤية المبيع
- (3) - عند ظهور عيب في المبيع
- (28) ذهب جمهور الفقهاء الى ان البيع في المسجد محمول على :
- (1) + الكراهة
- (2) - التحريم
- (3) - الجواز
- (29) حكم البيع والشراء من المرابي :
- (1) + جائز
- (2) - محرم
- (3) - واجب
- (30) ربا الفضل هو :
- (1) + بيع جنس من الأصناف الربوية بجنسه مع زيادة في احد البديلين
- (2) - بيع صنف بصنف مغاير له
- (3) - بيع عقار بنقد الى اجل
- (31) بيع الجزاف هو قول البائع :
- (1) - بعتك عشر بطيخات من البطيخات الموجودة فوق السيارة
- (2) - بعتك عشر بطيخات من محصول عام 2029
- (3) + بعتك البطيخات كلها المحملة فوق السيارة
- (32) المغارسة : ان يستأجر الشخص من :
- (1) + يغرس له الغروس في ارضه
- (2) - من يقوم بالبناء على ارضه
- (3) - من يزرع الأرض بالذرة او الشعير
- (33) لكراهة البيع عند نداء الجمعة :
- (1) + ان يكون المنشغل بالبيع ممن تلزمه الجمعة
- (2) - ان يكون المنشغل بالبيع ممن لا تلزمه الجمعة
- (3) - ان يكون المنشغل بالبيع من غير المسلمين
- (34) الفرق بين المزاد العلني والنجش :
- (1) - لا فرق بينهما
- (2) + في المزاد العلني المشتري يريد شراء حقيقة
- (3) - في النجش المشتري الناجش يريد شراء السلعة حقيقة
- (35) يذهب الزيدية الى :
- (1) - عدم جواز التسعير مطلقا
- (2) - جواز التسعير مطلقا
- (3) + جواز التسعير في كل السلع عدا قوت الادميين والبهائم
- (36) تغريم المتأخر عن سداد الأقساط :
- (1) - اجمع العلماء على جوازه
- (2) + ذهب معظم الفقهاء المعاصرين الى عدم جوازه





- (3) - اجمع العلماء على تحريمه
(37) صيغة العقد هي :
(1) + الايجاب والقبول
(2) - كتابة العقد بصيغة معينة
(3) - الحضور امام الأمين الشرعي
(38) من شروط الايجاب والقبول :
(1) + ان يكون القبول موافقا للإيجاب
(2) - ان يكون القبول مخالفا للإيجاب
(3) - كتابة الايجاب والقبول
(39) بيع المزايدة :
(1) + التنافس في زيادة ثمن السلعة المعروضة للبيع
(2) - التنافس في انقاص ثمن السلعة المعروضة للبيع
(3) - مثل النجش
(40) الإجارة هي :
(1) + عقد على منفعة معلومة
(2) - عقد تمليك عين معلومة
(3) - عقد عارية عين معلومة

